

أ.د. علي الشبل | شرح دليل الطالب (13)

علي عبدالعزيز الشبل

وعلى اله واصحابه ومن والاه اما بعد يقول رحمه الله تعالى كتاب الصيام كتاب سبق نظائرها وهو من التكتب والاجتماع والصيام لغة هو الامساك ومنه الامساك عن الكلام فيسمى صياما - [00:00:11](#)

اني نذرت للرحمن صوما فلن اكلم اليوم انسيا قال ايتك الا تكلم الناس الا رمزا وجعلها جعل ذلك من الصيام وهو بالاصطلاح الشرعي امساك عن الطعام والشراب وسائل المفطرات من طلوع الفجر الصادق الى غروب الشمس - [00:00:35](#)

وصيام رمضان ركن من اركان الاسلام فرضه الله على المسلمين في السنة الثانية من الهجرة حتى صام صلى الله عليه وسلم تسع رمضانات وهو شعيرة وفريضة كتبها الله على من قبلنا - [00:01:01](#)

وقال سبحانه يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون فهو كتب على من قبلنا صام اهل الكتاب ولهذا قال صلى الله عليه وسلم فصل ما بين صوم او صوم من قبلنا افتوا السحر - [00:01:21](#)

والاختلاف في شعيرة الصيام في مدتها وفي زمانها وفي حالها ومن الصيام عندهم ما جاء عن زكريا وعن مريم من صيامهما عن الكلام فهذا نوع من انواع الصيام والصيام - [00:01:44](#)

ثابت بالقرآن ايام رمضان وبالسنة حيث انه من اركان الاسلام وبالاجماع ولهذا من جحد وجوب الصيام كفر ولو صام اما من ترك الصيام تهاونا فهو كمن ترك الزكاة تهاونا وترك الحج تهاونا - [00:02:03](#)

فانه على كبيرة من كبائر الذنوب صيام الفرض في رمضان ويمكن ان نقسم الصيام الى صيام فرض وصيام واجب وصيام مسنون وصيام محرم وصيام مكروه وصيام مباح فالصيام تعتريه الاحكام التكليفية - [00:02:28](#)

اما صيام الفرض فصيام رمضان واما الصيام الواجب صيام النذر وصيام الكفارات كفارة اليمين لمن لم يجد الاطعام او الكسوة او العتق وكفارة الجماع في نهار رمضان وقتل الخطأ صيام المستحب سيأتينا ان شاء الله في التطوع كصيام الست - [00:02:56](#)

الاثنين والخميس والايام البيض وصيام مكروه وهو افراد آآ الجمعة الصيام كما سيأتي وصيامك ذلك يوم السبت على انه عيد اليهود هذا مكروه وصيام محرم في صيام يوم الشك صيام العيدين وايام التشريق لمن لم يكن - [00:03:27](#)

من اهل الهدي الواجب وصيام مباح صيام المباح من يصوم حمية يصوم حمية لاجل التحليل هذا الصيام مباح ويندرج تحت الصيام المباح كل صيام لم صاحبه نية التقرب فيه. فهذا مباح - [00:04:04](#)

قال يجب صيام رمضان الذي هو الفرض برؤية هلاله على جميع الناس اذا رؤيا هلال رمضان وصدق مخبر الرؤية فانه يجب صيامه وعلى من حال دونهم ودونه ودون مطلع غيم او قتر. الغيم معروف وهو السحاب - [00:04:35](#)

القطر هو الغبار المرتفع يسمى عند الناس اكدمه هذا قطر ويلتحق بالقطر الضباب يلتحق به ايضا آآ الرطوبة فاذا حالهم دونه حال دون الناس ودون مطلع الهلال ليلة الثلاثاءين غيم او قتر - [00:05:02](#)

يقولون انه يصوم يوم الثلاثاءين يصومه يصومونه احتياطا بنية رمضان واذا ظهر ان هذا اليوم من رمضان اجزأ منه ودليلهم في ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في الصحيحين صوموا لرؤيته - [00:05:28](#)

عليكم او فان حال بينكم وبينه قطر فاقدروا له. قالوا معنى اقدروا له ضيقوا له كقوله جل وعلا ومن قدر عليه رزقه اي ضيق عليه ومعنا اقدروا له صوموه تصبخوا صائمين - [00:05:52](#)

وهذا قول الحنابلة في معتمد مذهبهم والصحيح انه اذا لم يرى الهلال ليلة الثلاثاءين من شعبان حال بينهم وبينه قطر او غيم انهم

يصبحون يوم مفطرين مكملين العدة ثلاثين يوما - [00:06:16](#)

غم عليكم شعبان وهذا هو القول الصحيح ان التضيق عليه باكمال العدة لانه فرض لا يثبت الا بدخوله باليقين الثلاثين اذا حال بيننا وبينها غيم او قطر فاننا نصبح مفطرين - [00:06:37](#)

وفي المذهب انه لو لم يحل بينه وبين مغير او قتل وانما كسل تصبحون مفطرين الا اذا حال بينه وبين رؤية الهلال الثلاثين قطر او غيم فهذا الذي يجب عليه - [00:07:09](#)

عليه عندهم انهم يصبحوا صائمين وظهر لنا من خلال ظواهر الدالة ان هذا القول مرجوح طيب اذا صامه يوم الثلاثين فبان انه من رمضان على المذهب يجوز منه يجزئه انه منه - [00:07:23](#)

والصحيح انه ليس منه هذا هو يوم الشك وصيام يوم الشك محرم كما سيأتي ان شاء الله اذا ثبت دخول رمضان في ليلته وصلى التراويح لان الليالي كلها لليوم الذي يكون بعده - [00:07:44](#)

الا ليلة واحدة وهي ليلة عرفة فانها لليوم الذي قبله استثناء في حديث عروة ابن المضرس وفي حديث اهل نجد في عموم قول النبي عليه الصلاة والسلام وادرك عرفة قبل اي قبل يوم قبل فجر - [00:08:03](#)

العيد من يوم من ليل او نهار وقد تم فقد قضى نفكه وتم فقد قضى وتم نسكه قال ولا تثبت الاحكام بقية الاحكام لو قال علي الطلاق اذا جاء رمضان لم تثبت برؤيتي - [00:08:25](#)

القطر وهذا في ظاهره تعارف فاذا عدت لهم ليلة القدر ان صباحها من رمضان لماذا لم تثبت له الاحكام سبب ذلك ان الاحكام تثبت باليقين وليلة القدر ليست بيقين والعق لو قال يعتق عبدي - [00:08:46](#)

في رمضان ليست منه وحلول الاجل في المعاملات الدين هذا الى دخول رمضان لا يكون من حلول الاجل وتثبت رؤية هلاله اي هلال رمضان في خبر مسلم مكلف عدل ولو عبدا او انثى - [00:09:07](#)

لابد ان يكون المخبر برؤيته مسلم فلا تصح لا يصح خبر غير المسلم وان يكون ظاهر العدالة فاسقا وان يكون مكلفا اي ليس صغيرا لم يبلغ ولا مجنون لم يعقل - [00:09:31](#)

اختلف العلماء في رؤية الهلال هل هي شهادة ام خبر والخلاف فيها خلاف طويل ولو عبدا او انثى ولو اشارة للخلافة القوي في المذهب العبد هو الرقيق المملوك والانثى المرأة - [00:09:55](#)

ولابد في العبد والانثى ان يكونا عدلين مسلمين مكلفين وبقية الشهور لابد من رؤية عدلين اثنين الا دخول رمضان فيكفي واحد قالوا لان دخوله لا يتهم فيه احد اما خروجه - [00:10:18](#)

الناس يتشفون للفطر تحصل فيه التهمة هذا نوع تحليل من الفقهاء لكن المعول عليه الدليل فانه يجوز رؤية دخوله برؤية واحد استثناء من بقية الشهور في حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال تراءى الناس الهلال - [00:10:39](#)

على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته اني رأيته فامر الناس بالصيام رواه ابو داود والحاكم والبيهقي ولحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الشك - [00:10:59](#)

يوم الثلاثين فاخبره انه رأى الهلال البارحة فقال له عليه الصلاة والسلام اتشهد ان لا اله الا الله؟ قال نعم. قال اتشهد اني رسول الله؟ قال نعم فامر الناس بالصيام - [00:11:23](#)

كان هذا في الضحى الكبير من النهار روى الحديث حديث ابن عباس الخمسة وقوله وتثبت بقية الاحكام تبعا اي الاحكام المتعلقة برمضان اثبت بدخول ماذا رمضان برؤية هلاله فان لم ير الهلال اتموا - [00:11:39](#)

شهرهم ثلاثين يوما حديث ابن عمر في البخاري في الصحيحين صوموا لرؤيته وافطر لرؤيته ان غم عليكم او غبي عليكم او اغمي عليكم على اختلاف الروايات فاكملوا العدة في رواية فاكملوا عدة شعبان ثلاثين - [00:12:02](#)

في رواية فاكملوا العدة ثلاثين وفي رواية فاقدروا له نعم لا يقبل يا شيخها فصل وشرط وجوب الصوم اربعة اشياء الاسلام والبلوغ والعقل والقدرة عليه فمن عجز عنه واطعم عن كل يوم مسكينا مدبر او نصف صاع - [00:12:21](#)

من غيره. هذه شروط الوجوب وهي اربعة وستأتي شروط الصحة وهي ستة شرط او وشرط وجوب الصوم اربعة اشياء يجب صيام رمضان اذا استكمل المكلف اربعة شروط للوجوب اولها ان يكون مسلماً - [00:12:55](#)

الشرط الاول الاسلام ولهذا لا يصح الصوم من غير المسلم ولا يجب منه حتى يسلم ولهذا من الناس من لا يصلي البتة ويصوم لا ينفعه صومه او يصوم ويصلي لكنه - [00:13:20](#)

مع الله في الذبح والنذر والدعاء والاستغاثه لا ينفعه صوم ولا يجب عليه وان كان الكفار اصليهم ومرتداهم مخاطب باحكام الاسلام في الجملة الثاني البلوغ والثالث العقل وهما شرط التكليف - [00:13:40](#)

ولهذا كان الصحابة يعودون اولادهم الصغار على الصيام ويلزمونهم بها اذا بلغوا والعقل يقابله الجنون والرابع من شروط الوجوب القدرة على ذلك لان الله جل وعلا يقول وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين - [00:14:04](#)

قراءة اخرى وعلى الذين يطوقونه لا يتحملونه روى الامام البخاري آآ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال هي للشيخ الكبير الذي لا يستطيع ان يصوم يطعم عن كل يوم مسكيناً - [00:14:27](#)

مقداره نصف ساعة هذا العاجز والعجز عجزان عجز دائم يطعم عنه او يطعم عنه ما دامه مكلفه وعجز مؤقت وهذا يفطر في رمضان ويقضي بعده فان عجز عن القضاء عجز عن القضاء لمرضه او لكبره اطعم - [00:14:47](#)

وهذا الذي يفرق فيه الفقهاء بين المريض الذي يرجى برؤه والمريض الذي لا يرجى برؤه الذي يرجى برؤه يفطر ثم يقضي اذا برئ والذي لا يرجى برؤه في غلبة الظن - [00:15:14](#)

انه يطعم عن كل يوم مسكيناً قال فمن عجز عنه للكبر اي الكبر سنه الا ان يبلغ في الكبر مبلغ الخرف فلا يعرف من حوله فلا يجب عليه الصيام لانه غير مكلف - [00:15:32](#)

اما اذا كان لا عقله يذهب ويأتي يوم يعرف ويوم لا يعرف هنا يجب عليه الصيام في الايام التي يعرفها واحتياطاً يطعم عنه عن الشهر كله او كان العجز عن مرض وهذا يفرق فيه بين مرض يرجى برؤه - [00:15:50](#)

فهذا يفطر ويقضي اذا برئ ومرض لا يرجى برؤه قال او مرض لا يرجى زواله افطر. واطعم عن كل يوم مسكيناً كم المقدار قالوا مدوا مد بر اي ربع ساعة - [00:16:10](#)

او نصف صاع من غيره. من التمر من الشعير من الزبيب من الاقط هذا في تفريق المذهب كما سبق لنا في صدقة بصدقة الفطر فانهم يجيزون اخراجها نصف صاع من البر - [00:16:32](#)

ربع صاع من صاع من البر والصحيح ان انه واجب في الجميع نصف ساعة في البر وفي غيره هذي شروط الوجوب. طيب ما شرط الصحة نعم وشروط صحته ستة. الاسلام وانقطاع دم الحيض والنفاس - [00:16:48](#)

الرابع التمييز فيجب على ولي المميز المطيق للصوم امره به وضربه عليه ليعتاده لكن لو نوى ليلاً ثم جن او اغمي عليه جميع النهار وافاق منه قليل صح السادس النية من الليل لكل يوم واجب. فمن خطر بقلبه ليلاً انه صائم فقد نوى - [00:17:13](#)

وكذا الاكل والشرب بنية الصوم. ولا ولا يضر ان اتى بعد النية بمناف للصوم او قال ان شاء الله غير متردد. وكذا لو قال ليلة الثلاثاءين من رمضان ان كان غداً - [00:17:45](#)

من رمضان ففرضي والا فمفطر ويضر ان قاله في اوله وفرضه شروط الصحة هي التي لابد من تظافرها ليصح صوم هذا الصائم فان تخلف منها شرط لم يصح صومه ووجب عليه قضاؤه - [00:18:05](#)

الاول الاسلام فلا يصح الصوم من غير المسلم ولو صام وغير المسلم قلنا كم قسم كافر اصلي او كافر مرتد الثاني من شرط الصحة انقطاع دم الحيض. ان ينقطع دم الحيض عن المرأة - [00:18:28](#)

وكذا انقطاع دم النفاس فان كانت المرأة او في نفاسها فلا يصح صومها صومها باطل لماذا لا يصح صوم المرأة الحائض والنفاس ما علاقة الطهر بالصيام اذا قلنا الصلاة نعم لكن الصيام لماذا؟ لانها عبادة يا شيخ. ها - [00:18:50](#)

لامرين الامر الاول لان هذا الذي تعبدنا الله جل وعلا به في حديث عمرة بنت عبد الرحمن قالت قلت عائشة رضي الله عنها يا امه ما

بال الحائض تقضي الصوم لا تقضي الصلاة - 00:19:25

كان يصيبنا ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يعني الحيض ونؤمر بقضاء الحيض بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة دل على ان الحائض لا تصوم ولا يصح منها الصوم - 00:19:45

الامر الآخر لان الحيض ظعف ومن كمال هذه الشريعة ويسرها وسماحتها لم تجمع على المرأة ضعفين ضعف في خروج دم الحيض والنفاس وضعف آخر بانقطاع في الطعام ولهذا بالاجماع لا يصح صوم الحائض والنفاس - 00:20:01

على حيظهما وحال على حيضها وعلى نفاسها الشرط الرابع التمييز هذا من شروط الصحة فان كان الصغير لا يميز فلا يصح صومه ولهذا يجب على ولي المميز المطيق للصوم امره به - 00:20:24

وضربه عليه ليعتاده لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يأمررون اولادهم ويصومونهم وهم صغار ليعتادوه وكانوا يشغلونهم بالعهن اي بالصوف وبأيهامهم بطبخ الطعام والمميز مر معنا من اي سن يبدأ - 00:20:45

قول الجمهور من السبعة من سبع سنين اذا قبل السبع لا يصح ان يصوم الصغير حتى لو قال ابصوم فانه لا يصح ان يصوم صوما تاما ولهذا يصوم الى الظهر او الى نحوه - 00:21:12

لو افطر المميز صح فطر ولا اثم عليه لكن يعود ويشجع ولو بالظرب وفيه ان الضرب نوع من انواع الادب والتأديب خلافا لما تلقي من غير المسلمين من تشنيع الضرب بالكلية - 00:21:31

وفي شريعة الاسلام جاء الضرب رادعا في العبادات كالصلاة والصوم ها هنا كما ها هنا وجاء في وجاء ايضا في تأديب المرأة اذا نشزت بان توعظ ثم تهجر في في - 00:21:54

المركد ثم تظرب الظرب غير المبرح الضرب الذي يشعر بغضب زوجها عليها الخامس العقل والمجنون لا يصح الصوم لكن لو نوى ليلا ثم جن او اغمي عليه جميع النهار وافاق منه قليلا افاق من جنونه او افاق من اين - 00:22:17

من الاغماء صح صومه لانه استقبل النهار بنية لكنه لم يستوعب النهار كله جنونه ولا اغمائه فان استوعب النهار كله ما استيقظ من اغمائه الا بالليل او رجع عليه عقله متى - 00:22:46

بالليل ما صح صيام ذلك اليوم الا ان يفريق وينتبه في جزء من النهار وهذا في المجنون الذي عنده انفصام في الشخصية يذهب عقله ويأتي يسمى بالمجذوب اما المجنون جنونا مستحكما فهذا غير مكلف - 00:23:07

ولا يصح منه الصوم السادس النية من الليل لكل يوم واجب. اي واجب صومه كايام رمضان وكصيام القضاء والكفارات ولا بد ان ينوي ذلك من الليل والنية خاطر في القلب عزم في القلب - 00:23:26

في حديث حفصة ام المؤمنين رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لم يبيتته من الليل رواه الخمسة وذهب الجمهور الى انه يكفي ان يبيت نية الصيام - 00:23:49

من اول الشهر والظاهر المذهب لان كل يوم عبادة مستقلة احتيج فيه الى النية. ما مقدار النية هل ينطق بها الجواب نطقه بالنية بدعة الا في عبادتين ما هما النسك بحج او عمرة - 00:24:05

او الاضحية هاتان الشعيرتان والعبادتان اللتان يصرح فيهما بنيته نطقا وما سواها من العبادات فنية محلها اين القلب قال فمن خطر بقلبه ليلا انه صائم فقد نوى لان النية حركة في القلب - 00:24:29

وكذا لو نوى الاكل والشرب فانه يعتبر مفطرا. ولهذا قال الفقهاء كما في متن الزاد ومن نوى الفطر افطر والمراد به العزم على الفطر اما مجرد خاطر في القلب وحديث النفس انه يفطر - 00:24:52

فهذا ليس بنية ولا يضر ان اتى بعد النية مناف للصوم. يعني اتى بها ناسيا الصوم مثل ايش اكل او شرب او انه نوى بعد نوى بعد نية بعد نية - 00:25:10

نوى بعد نية ماذا؟ بعد نية الصوم نوى انه يسافر او نوى انه آآ يفعل انه يأتي اهله هذا لا يعتبر مفطر الا في الاكل والشرب خاصة او قال ان شاء الله غير متردد - 00:25:34

نصوم ان شاء الله على جهة التحقيق الى التردد. اما اذا ان شاء الله مترددا فانه لم يأتي بالنية النية شرطها في حديث انما الاعمال بالنيات وكذا لو قال ليت الثلاثين من رمضان ان كان غدا من رمضان ففرضي والا فمفطر - [00:26:01](#)

وبان انه من رمضان فهذه نية في صيامه لانه نوى لكنه خير فيما لو كان ليس من رمضان كالذي ينام قبل الثبوت دخول الشهر ان كان هو من رمضان فهو صائم ذلك - [00:26:22](#)

ويضر ان قاله في اوله من قاله في اوله ان شاء الله ابصوم مترددا نيته ضارة لانه لم يجزم ولو ثبت انه غدا من رمضان وقال ان كان من رمضان فرضي ولا انا مفطر يظر ذلك لانه في دخول رمضان لابد من الجزم بالنية - [00:26:39](#)

واما ليلة الثلاثين فلان الشهر لم يثبت ويتيقن من دخوله وفرضه الامساك عن المفطرات من طلوع الفجر الثاني الى غروب الشمس وسننه ستة تعجيل الفطر وتأخير السحور والزيادة في اعمال الخير - [00:27:02](#)

وقوله جهرا اذا شتم اني صائم وقوله عند فطره اللهم لك صمت وعلى رزقك سبحانه اللهم تقبل مني انك انت السميع العليم وفطره على رطب فان عدم فتمر فان عدم فماء - [00:27:27](#)

فرض الصيام ما هو امساك عن المفطرات مفطرات كالاكل والشرب عمدا والجماع والاستقاء وهو اخراج القيء عمدا والحجامة كما سيأتي وانزال المني بشهوة عامدا والردة ان يمك عن المفطرات من طلوع الفجر الثاني الى غروب - [00:27:53](#)

الشمس لان هذا هو حد اليوم الشرعي من طلوع الفجر الثاني للفجر الاول ويسمى الثاني بالفجر ايش الصادق ويسمى الاول بالفجر الكاذب والقاعدة في الفجرين ان كل فجر بعده ظلمة - [00:28:25](#)

فانه فجر كاذب الفجر الذي يكون بعده ليل ظلمة ليل فهذا كاذب اما الفجر الصادق فهو فجر ليس بعده ظلمة وانما بعده نور نور يستطيل الى غروب الشمس ولما تأثر الناس بالتقويم - [00:28:47](#)

تقويم اه الغربي جعلوا اليوم من الساعة آآ الثانية عشرة الى الساعة الثانية عشرة ليلا هذا غلط هذا غلط في تحديد اليوم وفي احكامه المتعلقة به الصيام له سنن كثيرة - [00:29:12](#)

وقالوا وسننه ستة هذا على جهة الاشهر ولا ما هوب على جهة الحصر الاولى تعجيل الفطر ان يفطر من حين ما تغرب الشمس غروب الشمس بماذا بغياب القرص قرص الشمس في الافق - [00:29:33](#)

فان غاب القرص في الافق حل وقت الفطر. اذن المؤذن او تأخر عن اذانه وفي الحديث لا تزال امتي بخير ما عجلوا الفطر واخروا السحور وفي تعجيل الفطر مخالفة لاهل الكتاب ولليهود خاصة فان اليهود لا تفطر حتى تتشابه النجوم - [00:29:52](#)

وشابههم في هذا من؟ الروافض فلا يفطرون حتى تبدو وتظهر النجمة من جهة المشرق او من جهة المغرب وتأخير السحور هذه سنة ثانية. ان يؤخر الى قرب طلوع الفجر لا تزال امتي بخير ما عجلوا الفطر واخروا السحور - [00:30:18](#)

العجيب ان الناس الان بدأوا يقدمون السحور يؤخرون الفطر متى تتسحرون يتعازموا على السحور الساعة اثنعش بالليل الساعة وحدة خلاف السنة نعم هو يجوز لكن خلاف السنة والافضل وفي حديث انس رضي الله عنه في الصحيحين - [00:30:46](#)

قال قال زيد بن ثابت رضي الله عنه تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قمنا الى الصلاة فسأل انس زيدا كم كان بين سحورك وقيامكم الى الصلاة قال زيد رضي الله عنه قدر قراءة كم؟ خمسين اية - [00:31:07](#)

كان الصحابة يقدرون الوقت بالقرآن لانهم اهل القرآن وهذا يدل على ان المدة من قيامه من السحور الى الصلاة مدة يسيرة تقريبا عشر دقائق ونحوها اذا افترضنا ان الخمسين اية من الطوال - [00:31:27](#)

البقرة في ال عمران في النساء في الانعام في المائدة في الاعراف وفي تأخير السحور بركة بل في السحور نفسه بركة من بركاته التي قال فيه عليه الصلاة تسحروا فان في السحور بركة - [00:31:45](#)

انه يقوم هذا الوقت الفاضل انه يستغفر الله انه يتأسى بالنبي في الاكل بها ان يتقوى باكله على صيام النهار اذا طال ان يصلي الفجر وهو نشيط فهذا من بركات - [00:32:07](#)

السحور واقل ما يكون السحور بحبة تمر او بشربة ماء من السنن الزيادة في اعمال الخير في اثناء الصيام قراءة القرآن الذكر البقاء

في المسجد الصدقة نفع الناس كل عمل الخير - 00:32:27

يستحب في في حال الصيام رابعا وان يقول جهرا اذا شتم اني صائم ما جاء في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم صوم احدكم فسا به احد - 00:32:48

او شاتم فليقل اني امرؤ صائم اني امرؤ صائم ولا يقولها على جهة الرياء وانما على جهة الاخبار ان يخبر بها فان صيامي منعني من ان اجيبك الى جهلك والى مسبتك - 00:33:09

خامسا ان يقول عند الفطر اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت. سبحانك وبحمدك اللهم تقبل مني انك انت السميع العليم كما جاء في حديث ابن عباس الذي رواه الدارقطني وغيره لكنه حديث - 00:33:29

ضعيف ولو قال اللهم لكم صمت عن رزقك افطرت او ذهب الظلم وابتدت العروق وثبت الاجر ان شاء الله فهذا حسن الاخبار به سادسا يستحب ان يفطر على رطب في حديث سلمان ابن عمر الظبي - 00:33:45

وليس من بني ضبة صحابي سواه اسلم وهو شيخ كبير وما تعامل جمل وله مئة سنة سلمان ابن عمر الظبي انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اه اذا صام احدكم فليفطر على رطبات فان لم يجد فعلى تمرات فان لم يجد - 00:34:08

على ما وهذا على جهة الاستحباب والرطب كل ما جاء جنبيه من الثمار التمر او العنب او غيره والمراد به ها هنا التمر الرطب من النخيل فان لم يجد على تمر كما في وقت الشتاء اذا وافق - 00:34:31

رمضان في الشتاء فان الرطب قليل الزمن الماضي والان مع الثلجات والمبردات يتناولون الرطب في كل وقت فان عدم هذا وهذا ويفطر بالماء فان عدم الماء الذين يتسابقون الى بيوتهم عند قرب اه غروب الشمس - 00:34:57

وفي سيارته اذا غربت الشمس يكفي ان ينوي الفطر في ذلك الافضل لان من نوى الفطرة افطر فصل يحرم يحرم على من لا عذر له الفطرة برمضان. ويجب الفطر على الحائض والنفساء - 00:35:18

وعلى من يحتاجه لانتقاذ لانتقاذ معصوم من مهلكة. ويسن لمسافر يباح له القصر لمريض يخاف الضرر ويباح لحاضر سافر في اثناء النهار ولحامل ومريض على انفسهما او على الولد. لكن لو افطرت لو افطرتا للخوف على الولد فقط لزم - 00:35:40

لزم وليه اطعام لزم وليه اطعام مسكين لكل يوم. نعم وان اسلم الكافر وطهرت الحائض وبرئ المريض وقدم المسافر. وبلغ الصغير وعقل المجنون كونوا في اثناء النهار وهم مفطرون لزمهم الامساك والقضاء. وليس لمن جاز له الفطر برمضان - 00:36:10

ان يصوم غيره فيه. نعم اصل يحرم على من لا عذر له الفطر في رمضان او برمضان يعني على القادر على الصيام وليس له عذر سفر او مرض او مشقة كبيرة من كبائر الذنوب - 00:36:43

ولهذا جاء في الحديث الوعيد على ذلك في قول النبي صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من رمضان من غير عذر لم يجزه صيام الدهر وان صامه ويحرم ايضا يجب الفطر على الحائض والنفساء - 00:37:06

ويحرم صومهما ما سبق ويجب الفطر على من يحتاجه لانتقاذ معصوم من مهلكة معصوم يشمل المسلم ويشمل غير المسلم ممن عصم دمه خرج بالمعصوم ايش المرتد المسلم غير المعصوم الدم - 00:37:23

والكافر الحربي فانه لا يجب ان افطر حتى انجيه من المهلكة من حريق او من غرق او غير ذلك وهذا فيه تشوف الشريعة الى ماذا؟ الى النفع المتعدي اوجبت على - 00:37:46

الصائم ان يفطر ليكون في فطره ماذا انتقاذ هذا المعصوم من المهلكة مهلكة حريق مهلكة غرق مهلكة سبع وغيرها من المهالك يسن للمسافر لمسافر يباح له القصر من هو المسافر الذي يباح له القصر - 00:38:05

السفر المباح وسفر الطاعة اما سفر المعصية فلا يباح له القصر كما سبق وهو من مضى على القول المختار ثمانين كيلا فاكثر من عامر بلده ويسن الفطر لمريض يخاف الضرر - 00:38:32

من يخاف بصيامه ان يزداد ضرره فهذا يسن له الفطر ولا يجب ان قال لا والله ابصوم نقول صومه جائز وفطره غير واجب يباح والمباح مستوي الطرفين يباح لحاضر سافر في اثناء النهار. انسان سافر - 00:38:52

قبل الظهر يباح له ان يفطر يباح ان يصوم في حديث حمزة ابن عمرو الاسلمي رضي الله عنه قال كنت رجلا كثير السفر كنت رجلا كثير السفر سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصوم قال ان شئت فصم - [00:39:18](#)

وان شئت سافط والظاهر ان من سافر في اثناء النهار ان صومه ان كان ارفق به فهو افضل وان كان فطره ارفق به فهو افضل وكذلك المسافرين الافضل في حقه فعل الارفق به - [00:39:43](#)

وبرفقتة ان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه انه صام في السفر وثبت عنه انه افطر في الصحيحين من حديث جابر صام النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان - [00:40:07](#)

حتى بلغ كراع الغميم قبل مكة بنحو ثمانين كيلا او سبعين كيلا فافطر وكذلك ايام فتح مكة ولما اخبر انه ان من الناس من صام ثم تعبوا وظالوا عليهم قال اولئك العصاة اولئك العصاة - [00:40:19](#)

بحيث ان الفطر ان الصوم يتعبهم او يضرهم او يضر برفقتهم يباح ايضا لحامل ومرضع اللي فيه فيها حمل والمرضع التي ترضع الجنين على انفسهما بالصوم او خافتا على ولدهما - [00:40:41](#)

يباح لهما ماذا الفطر يباح لهما الفطر لكن لو افطرتا للخوف على الولد فقط فانه لا يجب عليهما الا الاطعام. والاطعام يجب على الولي ولي هذا الطفل طعام المسكين لكل يوم فان كان خوفهما على انفسهما وافطرتا - [00:41:05](#)

ففيه القضاء ففيه القضاء وان اسلم الكافر في اثناء النهار او طهرت الحائض في اثناء النهار او برئ المريض في اثناء النهار او قدم المسافر الى بلده في اثناء النهار - [00:41:29](#)

فانه يلزمهم ان يمسكوا وان يقضوا هذا اليوم وان يقضوا هذا اليوم. اما لزوم الامساك لانه زال سبب جواز الفطر واما في وجوب القضاء لانهم لم يصوموا صوما كاملا وكذا اذا بلغ الصغير - [00:41:55](#)

وعقل المجنون في اثناء النهار وهم مفطرون لزمهم الامساك والقضاء فان كان هذا كله في اثناء النهار وهم غير مفطرين لا يلزمهم على ظاهر كلامهم القضاء والصحيح انهم اذا نوا الصيام صح واذا لم ينوه لا - [00:42:18](#)

واسلام الكافر في اثناء النهار يلزمه الامساك وان لم يلزمه القضاء لانه ما صار مطالبا الصيام الا باسلامه والحائض اذا طهرت في اثناء النهار فان امساكها فقيته مستحب دفعا للتهمة ولا يجب لانها مأمورة بقضاء اليوم - [00:42:40](#)

وكذا برؤ المريض وقدم المسافر وبلوغ الصغير وعقل المجنون فانه في اثناء النهار لا يلزمهم القضاء طيب الصغير والمجنون اذا بلغ وجب عليهم الامساك لانه من الان اصبحوا مكلفين. اما المسافر - [00:43:04](#)

فامساكه لا ينفعه لانه يجب عليه ماذا؟ القضاء ولم نوجب عليه الامساك لأن هذا اليوم افسده بفطره وقد اذن له به قال وليس لمن جاز له الفطر برمضان ان يصوم غيره فيه. انسان جاز له ان يفطر مسافر او مريض - [00:43:23](#)

في رمضان قال والله انا في رمضان وغدين اصوم الايام اللي علي قضي من رمضان الماضي نقول لا يصح لانه لما اذن لك الشارع بان تفطر في هذا الصيام الواجب لم تصم غيره من أنواع الصيام - [00:43:48](#)

ان كنت قادرا على الصيام فتصوم الواجب مفروض عليك الان وهو صيام رمضان. نعم فصل في المفطرات وهي اثنا عشر. خروج دم الحيض والنفاس والموت والردة. والعزم على الفطر والتردد - [00:44:04](#)

والقيء عمدا والاحتقان من الدبر وبلغ النخامة اذا وصلت الى الفم. التاسع حجامة. الحجامة خاصة. حاجما كان او محجوما. العاشر العاشر انزال المني تكرار النظر لا بنظرة ولا بالتفكر والاحتلام. ولا ولا بالمدي. الحادي عشر خروج - [00:44:22](#)

المانية او المذي بتقبيل او لمس او استمنا او مباشرة دون الفرج. الثاني عشر كل كما وصل الى الجوف او الحلق او الدماغ من مائع وغيره فيفطر ان قطر في اذنهما وصل الى دماغه اودى فوصل الى جوفه. او اكتحل - [00:44:52](#)

ما علم وصوله الى حلقه او مضغ علكا او ذاق طعاما ووجدت طعم بحلقه او بلغ ريقه بعد ان وصل الى بين شفتيه. ولا يفطر ان فعل شيئا من جميع المفطرات ناسيا نومك - [00:45:20](#)

تراها ولان دخل الغبار حلقه او الذباب بغير قصده. ولا ان جمع ريقه فابتلع هذا الفصل ساقه الماتن رحمه الله في انواع المفطرات

وقد جمعها لكم في اثني عشر مفطرا - [00:45:40](#)

اولها خروج دم الحيض خروج النفاس اي دم النفاس هذا الاول والثاني ان خروج دم الحيض المعروف ودم النفاس المعروف هذا من المفطرات ولو كان الخروج قبل غروب الشمس بلحظات - [00:46:00](#)

ان تأكدت المرأة ان الدم الذي خرج منها دم حيض صفاته الأربعة المشهورة المعروفة بلونه انه لون غامق وانه ثخين وانه يجري وان له رائحة فان هذا مفطرا ه المفطر الثالث الموت - [00:46:24](#)

وهذا تسمية المفطر ايش اعتبارية والا مات اذا الميت اذا مات لا يلزمه القضاء لانه سقطت التكاليف عنه بموته والردة لو ارتد عن الاسلام فانه يكون قد افطر لانه سبق - [00:46:46](#)

ان من شروط الوجوب ايش؟ الاسلام وشروط صحة الاسلام ولهذا لو اسلم بعد ذلك قضى هذا اليوم الذي ارتد فيه من رمضان المفطر الرابع او الخامس العزم على الفطر وهذي نية الفطر ومن نوى الفطر افطر اي عزم عليه - [00:47:06](#)

السادس التردد فيه يتردد في الفطر يقول والله ما ادري اصوم ولا ما اصوم وبالتالي افترا بنيته الثامن القبيح عمدا لحديث من ذرعه الخي فلا قضاء عليه. ومن استقاء فعليه القضاء - [00:47:29](#)

آ الثامن اه الاحتقان من الدبر هذا خروج الدم من الحيض والنفاس هذا واحد الموت اثني ردة ثلاثة العزم على الفطر اربعة التردد فيه خمسة القبيح عمدا ستة الاحتقان من الدبر - [00:47:48](#)

ان يحقن نفسه من دبر فتحة الشرج سواء بتحاميل او بغيرها فان هذا عندهم من المفطرات والصحيح ان الاحليل الذكر او الفرج والدبر ليس من منافذ طعام منافذ الجوف الثامن ان يبلغ النخامة اذا وصلت الى الفم. النخامة ما يخرج من الخيشوم - [00:48:07](#)

وهو هذا السائل الغليظ العنق في المذهب اذا بلغت الفم وبلعها فانه يفطر والصحيح انها لا تفطر لعموم البلوى بذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمر احدا بان بلغ نخامته - [00:48:35](#)

ان ان يفطر او ان يخرج الصائم نخامته الحجامه خاصة ان خرج الدم بغير الحجامه فانه لا يفطر والحق العلماء بالحجامه ماذا التبرع بالدم الكثير تم التحليل انه ليس مفطرا - [00:48:57](#)

قال حاج من كان اي فاعل الحجامه او محجوما مفعولا به الحجامه والحديث في افطر الحاجم والمحجوم حديث معارض آ ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم فقبل بالنسخ وهو المشهور عند اهل الحديث - [00:49:25](#)

انه كانت الحجامه مفطرة ثم نسخت وانه مر عليه الصلاة والسلام على رجل يحتجم في رمضان قال افطر هذان واطهر ما يقال فيه انه منسوخ وهذا الذي كان يرجحه مشايخنا رحمهم الله - [00:49:48](#)

العاشر من مفطرات انزال المني عمدا اما بتكرار النظر او بالمس او بالمباشرة او بالاستمناء فهذا مفطر فان نزل المني بنظرة واحدة لمن كان شديد الشهوة او بتفكره هذا لما كان معفو في النظرة الاولى - [00:50:08](#)

لم يفسد صومه بنزول المني وكذلك التفكر لان الله تجاوز لهذه الامة ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم او نزل منيه بالاحتلام اي بغير ارادته. وهو نائم - [00:50:38](#)

فانه لا يفطر ولا بالمذي اي لو نزل المذي لا يفطر الحادي عشر من مفطرات خروج المني او المذي بالتقبيل اي بسبب اثاره الشهوة او بلمس او باستمناء وهو اللعب بعضوه حتى - [00:50:53](#)

يخرج منيه او مذي او المباشرة دون الفرج. ظم وقبل النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل الصائم يدع طعامه وشرابه وشهوته والحلق دماغ جو او غامد فان يفطر ولهذا فطروا بالقطرة في الانف وبالقطرة بالعين وبالقطرة بالاذن لانها تصل الى -

[00:51:16](#)

الحلق والى الدماغ وفطروا في ماذا؟ بالخور. قالوا لان له جرم والصحيح انه لا يفطر من هذا الا ما بلغ الى جوفه وهو بطنه من من نحره الى الى امعائه من طعام او شراب - [00:51:56](#)

او كان في معنى الطعام والشراب. معنى المطعوم والمشروب من معنى المطعوم والمشروب الا بر المغذية فان في معنى الطعام

والشراب وكذلك ما يكون في في التبرع في غسل الدم لما فيه - [00:52:18](#)

اه مشاكل في الكلى فان يخلط مع الدم مقويات فهذا آآ من المفطرات اما الابر اللي تؤخذ في المتن وهي ليست مغذية وانما مبنجة او مذهبة للالم للمرض للالم فهذه ليست مفطرة على الصحيح - [00:52:41](#)

يفطر او فيفطر ان قطر في اذنه ما وصل الى دماغه لانهم جعلوا الدماغ من اين من الجوف او داوى الجائفة الجائفة الجرح الذي ينفذ الى الجوف فوصل الى جوفه بهذا الدواء تاج لا يفطر عندهم - [00:53:10](#)

ما وصل الى جوفه وحلقه من مائع او غيره والكحل ليس طعاما وبالتالي لا يفطر على الصحيح قالوا او مضغ علكا وجد طعمه بحلقه افطر او ذاق طعاما وجد طعمه بحلقه افطر - [00:53:28](#)

لان الحلقة عندهم من منافذ الجوف او بلا عريقه بعد ان وصل الى ما بين شفتيه. الرقيق هو اللعاب اراد ان يخرجها حتى اذا قرب من الشفتين رجع وبلعه عندهم انه - [00:53:46](#)

يفطر والصحيح ان بلع الرقيق سواء بلغ الشفتين او دونهما لا يفطر لعموم البلوى بذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمر الناس بان يفطروا اذا بلعوا ريقهم او نخامتهم - [00:54:03](#)

هذي المفطرات الاثني عشر ان وقع فيها ناسيا فانه لا يفطر او مكرها فانه لا يفطر الناسي في الحديث اذا اكل احدكم او شرب وهو ناسي فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه - [00:54:20](#)

والمكره لانه فعل ليس باختياره ولا ان دخل الغبار حلقة لانهم قالوا في ان يصل الى حلقه كل مائع وغيره والغبار غيره ولهذا لا يعدون الغبار مفطرا بهذا المعنى او ذهب الذباب بغير قصد الى حلقه - [00:54:37](#)

لانه ليس طعام ولا ان جمع ريقه فابتلعه. عندنا الرقيق اما ان يصل الى الشفتين فيفطر فان جمعه دون ذلك فانه عنده لا يفطر نعم حضر الاذان اكبر. الله اكبر - [00:54:57](#)

الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد اشهد ان - [00:55:45](#)